

زبدة الأصول

[10] الخامس: التفصيل بين الضد الموجود والمعدوم، والالتزام بمقدمية عدم الاول لوجود الضد الاخر وعدم مقدمية عدم الثاني لوجوده - وبعبارة اخرى فرقوا بين الرفع والدفع والتزموا بمقدمية عدم في الاول دون الثاني، وهو الذى اختاره المحقق الخوانسارى ونسب الى الشيخ الاعظم (ره). اما القول الاول: فهو دور واضح كما سيمر عليك، ولازمه مقدمية الشئ لنفسه، و تقدمه على نفسه وفساده من الوضوح بمكان. واما القول الثاني: فقد استدلوا له: بانه لا ريب في ان العلة باجزائها مقدمة على العلة والعلة مركبة من اجزاء ثلاثة، المقتضى، وهو الذى يترشح منه المقتضى والمعلول كالنار بالاضافة الى الاحراق - والشرط، وهو الذى يصح فاعلية المقتضى كالمماسه - وعدم المنافى، وهو الذى له دخل في فعلية تأثير المقتضى كعدم الرطوبة، وحيث ان الضدين متمانعان فكل منهما مانع من الاخر، فعدمه من اجزاء علة الاخر ومقدمة له. واجيب عن هذا الوجه لمقدمية عدم احد الضدين لوجود الاخر بوجوه: الجواب الاول: ما افاده المحقق النائيني (ره) وهو مبتن على مقدمتين: الاولى: ان عدم المعلول انما يكون بعدم علته، وهو تارة يكون بعدم المقتضى، واخرى، يكون بعدم الشرط. وثالثة يكون بوجود المانع، وحيث ان دخل كل منها يغير الاخر: إذ المقتضى هو ما يترشح منه المعلول، والشرط هو ما يكون دخيلا في فعلية تأثير المقتضى اثره، وعدم المانع انما يكون دخله في المعلول من جهة مزاحمة وجوده تأثير المقتضى، فاستناد عدم أي عدم المعلول الى المانع، انما يكون في طرف تحقق المقتضى والشرائط، إذ مع فرض عدم المقتضى لا يستند عدم المعلول الى وجود المانع مثلا إذا لم تكن النار موجودة في العالم، أو كانت موجودة ولم تكن مماسة للثوب، فهل يتوهم احد صحة ان يقال ان الثوب لا يحترق فعلا لرطوبته، كما ان استناد عدم الى عدم الشرط انما يكون في طرف تحقق المقتضى مثلا في المثال: إذا لم تكن النار موجودة لا يستند عدم الاحتراق الى عدم المماسه، فالمانع انما يتصف بالمانعية عند وجود المقتضى مع